الأمم المتحدة S/2024/523

مجلس الأمن

Distr.: General
2 July 2024
Arabic
Original: French

رسالة مؤرخة 2 تموز/يوليه 2024 موجّهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومة بلدي، يشرفني أن أنقل لكم شعورها بالسخط إزاء الهجمات المتكررة التي تشنها قوات الدفاع الرواندية الداعمة لحركة 23 آذار/مارس، بما يفضي دائما إلى تدهور الوضع الأمني والإنساني في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية.

والاشتباكات العنيفة الأخيرة التي وقعت على أطراف بلدة كانيابايونغا في إقليم لوبيرو بمقاطعة شمال كيفو هي بمثابة انتهاك سافر آخر لسلامة الأراضي الكونغولية بل ولخريطة طريق لواندا.

وكانت حكومة بلدي، في رسالتها المؤرخة في 8 أيار/مايو 2024، قد وجّهت انتباه المجلس إلى ما يتسم به الوضع الأمني والإنساني من تدهور مرده بالخصوص إلى عمليات القصف التي تستهدف مخيمات نازحي الحرب في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. والتمست أيضا من المجلس أن يطالب السلطات الرواندية بأن تسحب قواتها من أراضينا دون قيد أو شرط، وتوقف جميع أشكال الدعم لحركة 23 آذار/مارس، تحت طائلة التعرض لعقوبات فردية وجماعية.

ولكن لأسباب تخصّه، ظلّ المجلس، على الرغم من إطلاعه بشكل منتظم على الوضع وبالرغم من طلب حكومة بلدي عقد جلسة علنية بهذا الشأن، يلوذ بالصمت إزاء هذه المسألة. ومع ذلك، ما تزال حكومة بلد على ثقة بأنّ المجلس سوف يتخذ التدابير المناسبة لرفع المعاناة القاسية عن كاهل مواطنينا الذين أجبروا على التشرد القسري الدائم. وهي تعتبر أنّ هذا الصمت يشجع رواندا على مواصلة زعزعة استقرار جمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البحيرات الكبرى.

وكما يتبين من الاستنتاجات الأخيرة التي خلص إليها تقرير فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية (S/AC.43/2024/GE/OC.29)، فإنّ ما بين 3000 إلى 4000 جندي من قوات الدفاع الرواندية يتحركون حالياً داخل أقاليم نيراغونغو وروتشورو وماسيسي. وتنتمي هذه الوحدات إلى مختلف فرق قوات الدفاع الرواندية، ومنها بالأخص الفرقتان الثانية والثالثة بقيادة اللواء أوجين نكوبيتو، والوحدات الخاصة التابعة لقوات الدفاع الرواندية بقيادة المقدم أوغستين ريارasا ميغابو (الفقرتان 42 و 43). وقد تمكّن فريق الخبراء من توثيق ما تقوم به قوات الدفاع الرواندية من نشر لتكنولوجيات ومعدات عسكرية متقدمة، منها قاذفات صواريخ عيار 122 ملم، وذخائر هاون وحاويات صواريخ مضادة للدبابات (الفقرة 46).

الرجاء إعادة استعمال الورق

ويشكل هذا التوسع العسكري العدواني المستمر من قبل تحالف قوات الدفاع الرواندية وأنصارها من حركة 23 آذار/مارس انتهاكاً صارخاً لسيادة جمهورية الكونغو الديمقراطية ولسلامة أراضيها، وتهديداً خطيراً للسلام والأمن وللاستقرار في منطقة البحيرات الكبرى برمتها. كما أنه يقوّض عملية الوساطة المنبثقة عن خريطة الطريق المشتركة للسلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، ومبادرات حلّ الأزمة التي اقترحها الميسر المعيَّن من الاتحاد الأفريقي، الرئيس الأنغولي جواو لورينسو غونسالفيس.

وتظل جمهورية الكونغو الديمقراطية، الملتزمة بالسلام والتعايش السلمي مع جيرانها، منفتحة على جميع المبادرات، المنفذة من خلال القنوات السياسية والدبلوماسية، والرامية إلى حل نزاعها مع رواندا في إطار احترام السلامة الإقليمية لها والسيادة لدولتها. بيد أنّها ما تزال، في ضوء التطورات الأخيرة، تشعر بالقلق إزاء جدوى عملية الوساطة الحالية وإزاء صدق نوايا رواندا في الالتزام بالحل السلمي، وذلك بالنظر إلى تزايد الدعم الواضح الذي تقدمه قوات الدفاع الرواندية إلى حركة 23 آذار/مارس، حيث وصل هذا الدعم إلى درجة لا يمكن معها التمييز بين هذه القوات وبين عناصر الحركة الذين يكتفون بشن الحملات الإعلامية.

وبموجب القانون الدولي، يشكل هذا العدوان الرواندي المتكرر جريمة دولة وانتهاكا جسيما لسيادة جمهورية الكونغو الديمقراطية وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي؛ كما أنّ هذا الواقع هو السبب في ظهور أزمة أمنية وإنسانية كبرى أجبرت ما يقرب من 7 ملايين من النازحين على التشرد. لذلك، يتعين على المجتمع الدولي بصفة عامة، وعلى مجلس الأمن بصفة خاصة، الإحاطة علما بخطورة هذا العدوان، والتحرك بشكل مختلف من أجل الحفاظ على السلام والأمن داخل المنطقة دون الإقليمية.

وتطلب حكومة بلدي أيضا إلى مجلس الأمن، بصفته الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة المسؤول عن صون السلم والأمن الدوليين، أن يحيط علما بما يلي:

(1) السلوك المعاود لهذا البلد المجاور هو بمثابة:

- انتهاك جسيم ومتواصل للمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة (المواد 1 و 2 و 6 و 39 من الميثاق)؛
- تهديد خطير للسلام والأمن الدوليين داخل المنطقة دون الإقليمية؛
- سلسلة من أعمال العدوان المؤكدة بمقتضى المادة 39 من الميثاق.

(2) رواندا التي تجاهلت مرارا وتكرارا المبدأ المقدس المنصوص عليه في المادة 2 (4) من الميثاق، الذي يُلزم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالامتناع "في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة"؛

(3) استمرار الحكومة الرواندية في انتهاكها المتعمد لحظر توريد الأسلحة من خلال تقديم المساعدة العسكرية المباشرة إلى حركة 23 آذار/مارس، وتيسير تجنيد المقاتلين، بمن فيهم القُصَّر، وتوفير الأسلحة والذخائر والمعلومات الاستخباراتية، بما في ذلك المشورة السياسية؛

(4) رواندا عضو في الأمم المتحدة، وبموجب أحكام المادة 6 من الميثاق، "إذا أمعن عضو من أعضاء الأمم المتحدة في انتهاك مبادئ الميثاق جاز للجمعية العامة أن تفصله من الهيئة بناءً على توصية مجلس الأمن".

وعلى ضـــوء ســـلوك رواندا العدواني، ينبغي لمجلس الأمن أن يتخذ الخطوات اللازمة لاســـتعادة السلام والأمن في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وذلك على وجه الخصوص بما يلي:

1 - إدانة هجمات رواندا المتكررة على مخيمات النازحين، واعتبار هذه الأعمال بمثابة جرائم حرب وجرائم ضـــد الإنســـانية، والأمر بفتح تحقيقات مســـتقلة لتحديد هوية الجناة وتحميلهم المســـؤولية وتقديمهم إلى العدالة؛

2 - مطالبة رواندا بالكف عن سلوكها العدواني وسحب قواتها من أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية وتقديم تأكيدات وضمانات بعدم التكرار؛

3 - فرض عقوبات مشـــددة على رواندا التي تســـعى بخطى حثيثة إلى تعزيز المواقع المتقدمة لجيش قوات الدفاع الرواندية/حركة 23 آذار/مارس داخل الأراضي الكونغولية؛

4 - استحداث نظام جزاءات وتطبيقه على رواندا وقادتها؛

5 - تعليق جميع مشاركات القوات الرواندية في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

وعليه، تدعو حكومة بلدي مجلس الأمن إلى القبول بالاســـتنتاجات الواردة في هذه الرســـالة وترجو منه تعميمها باعتبارها وثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) زينون **موكونغو نغاي**
السفير
الممثل الدائم